

لا مودة بيننا وبين القتلة السفاحين

س : سمعنا أن سفارة العدو الإسرائيلي في القاهرة تنوي إقامة مأدبة لإفطار الصائمين الفقراء طوال شهر رمضان ، كما أن السفير الإسرائيلي حاول الحصول على فتوى من لجنة الفتوى بالأزهر تجيز مشروعية إفطار المسلم على نفقة اليهودي ، والسؤال الآن شيخنا الجليل : هل يحق لليهودي أن يقيم مأدبة الرحمن في رمضان؟ وهل يحق للمسلم الصائم أن يفطر على هذه المائدة؟ وما الرأي فيمن يقبل دعوة اليهودي للإفطار معه على طاولة واحدة؟

فواز العجمي

ج : أخي الكريم الأستاذ فواز العجمي - حفظه الله -
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وكل عام وأنتم بخير ،
وتقبل الله منا ومنكم ،
(وبعد)

فقد قرأت كلمتك ، ولا يسعني إلا أن أحبيك وأشكر لك اهتمامك بالقضايا الحية لأمتنا ، وأبادر بالاستجابة لما طلبت من فتوى ، فأقول بعد حمد الله ، والصلاة والسلام على رسوله :
وضع الإسلام دستوراً للعلاقات مع غير المسلمين ، يتمثل في آيتين من كتاب الله في سورة «الممتحنة» حيث يقول سبحانه :
﴿ لَا يَنْهَى اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ تُخْرِجُوهُمْ مِّنْ

دِيرَكُمْ أَنْ تَرَوْهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾
 إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَتَلُواكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّنْ
 دِيرِكُمْ وظَهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ
 هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٩﴾ (الممتحنة: ٨-٩).

فالإسلام لا ينهانا عن البر والقسط مع المخالفين ، إذا كانوا لم
 يقاتلونا في الدين ، ولم يخرجونا من ديارنا ، وخصوصاً إذا كانوا
 أهل كتاب ، حتى إن الإسلام أجاز مؤاكلتهم ومصاهرتهم
 باعتبارهم أهل دين سماوي في الأصل ، وإن حرفوا فيه وبدلوا .

أما المخالفون الذين ينهانا الله تعالى أن نتولاهم ونتودد إليهم
 ونقترب منهم ، فهم الذين قاتلونا في الدين ، وأخرجونا من ديارنا ،
 وظاهروا على إخراجنا . وهذا هو شأننا مع يهود اليوم عامة ،
 والإسرائيليين منهم خاصة ، فهؤلاء قد حادوا الله ورسوله ، وعادوا
 أمة الإسلام ، وحاربوا العرب والمسلمين ، وفرضوا كيانهم الدخيل
 المغتصب بقوة الحديد والنار ، والعنف والدم . فالمعركة بيننا
 وبينهم قائمة منذ اغتصبوا أرض الإسراء والمعراج ، وأسروا
 المسجد الأقصى ، وسفكوا دماء أبناء فلسطين ، وأخرجوهم من
 ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا : ربنا الله . ولا زالوا إلى اليوم
 يتبجحون ويعالنون بدعائهم العريضة ، وأحلامهم الكبيرة عن
 (إسرائيل الكبرى) التي طالما قالوا عنها : إنها من الفرات إلى
 النيل ، ومن الأرز إلى النخيل !

ورغم تخاذل (المهزولين) من العرب الذين رفعوا رايات السلام مخالفين قول الله عز وجل : ﴿ فَلَا تَهْنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلَامِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتَرَكَكُمْ أَهْلَكُمْ ﴾ (محمد: ٣٥). لا زلنا نرى الصهاينة - منذ عهد رابين إلى عهد نتياهو - يعلنون صباح مساء : أن القدس الموحدة هي العاصمة الأبدية لإسرائيل وقد حفروا النفق تحت المسجد الأقصى ، ولا زالت الحفريات جارية ، ولا ندري تماماً ما مصير المسجد؟!

ولا زالت مشكلة (الاستيطان) اليهودي كما هي ، إضافة إلى المشكلات الأساسية المستعصية مثل مشكلة اللاجئين ، ومشكلة الحدود ، ومشكلة الدولة الفلسطينية التي قال نتياهو : إنها لن تقوم في يوم ما !

وهؤلاء الأعداء القتل السفاحون المغتصبون المحاربون المستكبرون في الأرض ، المغرورون بقوتهم وترسانتهم النووية ، المتعززون بأمريكا وقوتها العالمية . . كيف يجوز لمسلم أن يقترب منهم ، ويتودد إليهم ، ويأكل طعامهم ، وهو طعام مغموس بالدم ، دم إخوانه في القدس والخليل ، دم الذين قتلوا من أجل النفق ، والذين قتلوا وهم ركع وسجدوا في المسجد الإبراهيمي ، وغيرهم وغيرهم ؟!

بل إنني لأعجب كيف يجترئ هؤلاء على مجرد الإعلان عن هذا الأمر ، وكأنهم يسخرون من أمة العرب ، وأمة الإسلام ، يذبحونهم باليمين ، ويقدمون لهم الفتات المسموم بالشمال .

إن المسلم الذي يصوم رمضان ؛ إيماناً واحتساباً ، لا يتصور منه أن يصوم عما أحله الله تعالى ، ثم يفطر على ما حرم الله ، على طعام خبيث يقدمه اليهود أكلة الربا والسحت ، والذين لا يزالون يغتصبون أراضي الفلسطينيين جهاراً نهاراً كل يوم أمام أعيننا ، وعلى مرأى ومسمع من العالم المتحضر !

إن الشعب المصري الذي لقنهم درساً لم ينسوه ، ولم يستجب لفكرة التطبيع المزعومة ، هو الذي سيعلمهم اليوم - لو تبجحوا وفعلوا - إنه لن يأكل طعامهم ، ولن يفسد صومه ويضيع أجره بارتكاب هذه الجريمة في اللحظة التي يقول فيها : ذهب الظمأ وابتلت العروق ، وثبت الأجر إن شاء الله .

إن السفير الإسرائيلي بالمعاهدة يظن أنه سيستغل فقر بعض المصريين ؛ ليتودد إليهم ، ونسي السفير أن أفقر مصري أغنى من مليونيرات الصهاينة . وهو ينفر من أولئك الذين لعنهم الله وغضب عليهم ، وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت .

ثم ما هذا الكرم الذي نزل فجأة على اليهود ، فأمسوا يطعمون الطعام ، ويجودون بالمال ، وهم أعرق خلق الله في الشح والبخل . وكما وصفهم الله بقوله : ﴿ أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا ﴾ (النساء: ٥٣) . إننا لا نريد من الصهاينة أن يجودوا بالمال ، إنما نريد منهم أن يردوا الأموال التي نهبوا جهرة ، أو اختلسوها خفية ، إلى أصحابها الشرعيين ، إن كانوا صادقين .

ولا أدري كيف اجترأ هؤلاء الأفاكون على طلب الفتوى من شيخ الأزهر ، ولا أحسب شيخ الأزهر ولا من دونه يجيبهم إلى ما يريدون ، وهم في كل يوم يقتربون ما يقتربون من الجرائم والموبقات .

إن الذي بيننا وبين هؤلاء الصهاينة : شيء واحد ولا شيء غيره ، ولن يذعنوا لسواه ، وهو (الجهاد) في سبيل الله ، حتى نسترد الأرض المغصوبة ، ونسترجع الكرامة المسلوقة ، ونعيد المشردين إلى ديارهم معززين مكرمين .

وشهر رمضان بما فيه من ذكريات النصر المبين في يوم الفرقان في بدر ، ويوم الفتح الأعظم بمكة : جدير أن يمدنا بالأمل والرجاء في غد آتٍ لا ريب فيه ﴿ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ ﴾^١
بِنَصْرِ اللَّهِ يَنْصُرُ مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿٢﴾ وَعَدَ اللَّهُ لَا تُخْلَفُ اللَّهُ وَعْدَهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣﴾

(الروم: ٤-٦).

* * *

حول دخول مسلمي الأرض المحتلة في الكنيست

س : هل يجوز لمسلمي الأرض المحتلة دخول الكنيست
الإسرائيلي ؟

ج : الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله ، وعلى آله
وصحبه ومن والاه ،

أما بعد . .

فإن « إسرائيل » - في النظر الشرعي الإسلامي - كيان دخيل
على المنطقة ، فرض نفسه عليها بقوة الحديد والنار ، وسفك
الدماء وتفريغ البلاد من أهلها بالرعب والإرهاب ، مما زرع في
دار الإسلام دولة غريبة مناقضة لأهداف الأمة ، معادية لأهلها ،
فهي بمثابة عضو غريب على الجسم العربي والإسلامي ، فهو
مرفوض من سائر أجزاء الجسم .

وفرض على أهل فلسطين خاصة فرضاً عينياً ، وعلى
المسلمين عامة : أن يقاوموا هذا الكيان العدواني المغتصب
الدخيل ، وأن يجاهدوا لطرده بالأنفس والأموال ، ولا يهنوا في
ابتغاء ذلك مهما كلفهم من جهد ومشقة ﴿ إِن تَكُونُوا تَأْلَمُونَ
فَأِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا
يَرْجُونَ ﴾ (النساء: ١٠٤).

﴿وَكَايْنٍ مِّن نَّبِيٍّ قَتَلَ مَعَهُ رِثْيُونًا كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا ۗ وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾
(آل عمران: ١٤٦).

وقد واجه المسلمون في تاريخهم الطويل كثيراً من المعتدين ، ولكنهم لم يواجهوا مثل هذا العدوان الصهيوني في أهدافه ولا في وسائله .

فقد كان المعتدون السابقون من الكفار والصليبيين وغيرهم يكتفون باحتلال الديار ، ولكنهم يبقون أهلها فيها ، وحسبهم أن يحكموها ، ويسيطروا عليها .

أما هؤلاء فإنهم أرادوا تفريغ الأرض من أهلها ؛ ليسكنوها بعدهم ، وقيموا فيها دولتهم الظالمة ، وهذا ما فعلوه ، وتفوقوا بذلك على الاستعمار الاستيطاني الفرنسي في الجزائر ، حيث لم يفرغ الأرض من سكانها الأصليين .

وأما وسائلهم ، فتحدث عنها مجازر العصابات الصهيونية في قرى فلسطين ، في دير ياسين وغيرها .

ومن هنا يكون الموقف الشرعي من الكيان الصهيوني هو الرفض القاطع ، والمقاومة المستميتة ، والجهاد الدائم ، حتى يحق الله الحق ، ويبطل الباطل ، ولو كره المجرمون ، ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتُلُونَكُم وَلَا تَعْتَدُوا ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ

الْمُعْتَدِينَ ﴿١٩٠﴾ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمُ ﴿١٩١﴾ (البقرة: ١٩٠-١٩١).

ويترتب على ذلك : أن كل تعامل يعطي لهذا الكيان المغتصب حق الوجود ، أو يمنحه حق البقاء والاستمرارية أو يوحي بأن هؤلاء المعتدين أي سلطان شرعي بأي صورة من الصور ، على أرض فلسطين - هو تعامل باطل ، وكل ما نشأ عن الباطل فهو باطل ، فضلاً عما يخشى أن يحمل شيئاً من الركون إلى الذين ظلموا ، أو الولاء للذين يحادون الله ورسوله ، ويحاربون الإسلام والمسلمين .

ومن أجل ذلك يجب شرعاً رفض السلام مع الصهاينة المغتصبين للأرض ، المشردين لأهلها ، السافكين لدمائهم ، فهذا ليس بسلام ، وإنما هو وهن واستسلام ، والله تعالى يقول : ﴿ فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلَامِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتَرَكَمُ أَعْمَلُكُمْ ﴾ (محمد: ٣٥).

وفى ضوء هذه الحقائق : ننظر فيما سأل عنه الإخوة في فلسطين المحتلة سنة (١٩٤٨م) عن جواز دخولهم في برلمان الدولة اليهودية (الكنيست) حيث يرى بعضهم أن هذا يحقق لهم مكاسب ومصالح لجماعتهم ، ويشد أزرهم في مواجهة الدولة ، إلى آخر ما يقال في هذا المجال .

وربما كان هذا الاعتبار - تحقيق مصالح معينة - وارداً على
الذهن لأول وهلة ، وهو ما جعلني أقول شفاهة - منذ مدة - لمن
سألني من الإخوة عن هذا الأمر : إن هذا يخضع لفقه الموازنات
بين المصالح والمفاسد ، وهو فقه أساسي في باب السياسة
الشرعية . فإذا كانت مصالح الجماعة المسلمة في دولة الكيان
الصهيوني وما تجنيه من مكاسب للمجموع ، أكبر وأرجح في
الميزان من المفاسد والمضار المادية والمعنوية التي تترتب على
الدخول في برلمان (الكنيست) جاز لنا أن نرجح الدخول سبباً إلى
تلك المصالح والمكاسب .

ولكن الذي تبين لي ، بعد تقليب أوجه النظر ، وتعميق البحث
في القضية ، والنظر في ملابساتها المختلفة : أن الموقف
الصحيح - من الوجهة الشرعية - يقتضى رفض الدخول في برلمان
العدو الصهيوني (الكنيست) لما يوحى به ذلك من اعتراف ضمني
بحقهم في الوجود ، أو البقاء على الأرض المغتصبة . وهو
ما يجب تأكيد نفيه باستمرار ، ومعارضته على الدوام ، ولا يجوز
لنا - نحن أصحاب الدار - أن نسلم للمعتدين بما اغتصبوا من
أرض ، ولا أن نتصرف تصرفاً يشعر بذلك ، مهما طال المدى ،
فإن مضي الزمن لا يحيل الباطل حقاً ، ولا يجعل الحرام حلالاً .
والمنطق الذي رفضنا به السلام المزعوم ، هو الذي نرفض به
المشاركة في برلمان القوم .

على أننا لو نظرنا إلى الأمر بمعيار المصلحة نظرة إمعان وتدقيق ، في ضوء فقه الموازنات ، لوجدنا أن المصلحة الحقيقية - لا المتوهمة - والمصلحة البعيدة المدى - لا القصيرة الأمد - والمصلحة الشاملة لكل الشعب الفلسطيني ولقضيته ، ومصلحة الجهاد واستمراره ، ومصلحة الدعوة الإسلامية وتغلغلها : كلها تحتم منابذة القوم ، والتعامل معهم على أنهم دخلاء غاصبون ، أو لصوص سارقون ، وبذلك يعيشون منبوزين في ضمير الشعب ، مرفوضين من أبنائه ، فاقدي الشرعية في فكرهم ووجدانهم ، وفي هذا خسارة معنوية كبيرة على العدو وكسب معنوي عظيم لنا ، يضاف إلى رصيدنا في المقاومة والصمود .

والقواعد الفقهية تقرر عند الموازنة بين المفسد والمصالح ، أو بين المصالح بعضها وبعض : أن درء المفسدة مقدم على جلب المصلحة ، وأن المصلحة الكلية مقدمة على المصلحة الجزئية ، وأن المصلحة العامة مقدمة على المصلحة الخاصة ، وأن المصلحة الطويلة الأمد مقدمة على المصلحة القصيرة الأمد .

وعلى هذا يحرم الاشتراك في برلمان العدو ومؤسساته المماثلة ، إلا ما اقتضته ضرورة معينة ، فلها أحكامها الخاصة ، وهي تقدر بقدرها ، ولا يتوسع فيها ، حتى لا يصبح الاستثناء أصلاً .

وعلى أبناء فلسطين جميعاً أن يستمسكوا بحقهم ، ويعضوا عليه بالنواجذ صابرين مصابرين مرابطين ، كما قال الله تعالى : ﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (آل عمران: ٢٠٠). وأن يدعو الله بما دعاه به المؤمنون من أصحاب طالوت : ﴿ رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾ (البقرة: ٢٥٠) . اللهم آمين .

* * *

أسئلة حول الأسرى والسجناء

فى أرض العدو الصهيونى

صلاة الأسير أو السجين :

س ١ : كيف يصلي الأسير أو السجين في فترة التحقيق معه ، وهو مقيد اليدين والرجلين ، ومثبت بالحائط ، ورأسه مغطى بكيس ، وعلى غير طهارة من الحدثين ، بل ربما حرم من قضاء الحاجة بالطريقة المعتادة عدة أيام ، وهو على هذه الحالة .

ج : الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله ، وبعد ، فسأل الله تعالى لإخواننا الأسارى والمسجونين أن يفك بفضله أسرهم ، ويجبر برحمته كسرهم ، ويتولى بعناية أمرهم ، ونقول جواباً عن السؤال :

الصلاة واجبة على المسلم في كل حال : في الصحة والمرض ، في العافية والبلاء ، في الحضر والسفر ، في السلم والحرب ، ولا عذر لتترك الصلاة بحال من الأحوال ما دام واعياً ، قال تعالى : ﴿ حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَنِينَ ﴾ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرَجَلًا أَوْ زُرُبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴿ (البقرة: ٢٣٨-٢٣٩).

فأشارت الآية إلى أن المسلم يصلى - في حالة الخوف أي عند اصطلاء الحرب وقيام القتال بالفعل - راجلاً (ماشياً) أو راكباً ، كيف استطاع . أي يصلي في مصفحته أو دبابته أو طائرته حسب استطاعته .

وقال عليه السلام لعمران بن حصين : « صل قائماً ، فإن لم تستطع فقاعداً ، فإن لم تستطع فعلى جنب » ^(١). وقال تعالى : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ (التغابن: ١٦). وقال الرسول الكريم : « إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم » ^(٢).

وقال تعالى : ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ (البقرة: ٢٨٦). ومن المقرر المعلوم في دائرة الفقه الإسلامي : أن الشروط المطلوبة لصحة الصلاة ، مثل الطهارة من الحدث والطهارة من الخبث ، واستقبال القبلة ، وستر العورة ، وغيرها من شروط الصحة ، تسقط عند العجز ، ومثلها الأركان مثل : القيام والركوع والسجود وغيرها ، فمن فقد الطهارة بالماء وقدر على التيمم صلى بالتيمم وأغناه عن الوضوء وعن الغسل جميعاً ، ومن كان لا يستطيع التيمم كما في الحالة المسئول عنها ، سماه الفقهاء (فاقد الطهورين) أى الماء والتيمم ، فهو يصلي بدونهما ولا حرج . قال العلامة ابن رجب في « جامع العلوم والحكم » معلقاً على حديث « إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم » : فيه دليل على أن من عجز عن فعل المأمور به كله ، وقدر على بعضه ، فإنه يأتي بما أمكنه منه . وهذا مطرد في مسائل ^(٣).

(١) رواه البخاري عن عمران بن حصين (١١١٧) .

(٢) متفق عليه عن أبي هريرة ، رواه البخاري (٧٢٨٨) ومسلم (١٣٣٧) .

(٣) جامع العلوم والحكم (٢٥٦/١) طبعة الرسالة .

ومن عجز عن استقبال القبلة ، مثل هذا السجين المثبت بالحائط ، ولا يستطيع التوجه إلى القبلة ، صلى كيف استطاع .

ومن عجز عن الصلاة قائماً أو قاعداً ، بركوع وسجود ، صلى بالإيماء ، مشيراً برأسه أو بحاجبه كيف استطاع ، وهذا فرضه ، ولا يكلفه الله غيره ، قال تعالى : ﴿ هُوَ أَجْتَبَكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ (الحج: ٧٨).

فينبغي للمسلم - وهو في كربه هذا - أن يعتصم بالله ، ويستعين بالصلاة ، كما يستعين بالصبر ، فهما عدته في معركته مع أعداء الله ، كما قال تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ (البقرة: ١٥٣).

ولا عذر لترك الصلاة إلا في حالة (الغيوبة) التي يفقد الإنسان فيها الوعي ، ويسقط عنه التكليف ، ويرفع عنه القلم ، والله أعلم .
قبلة الأسير أو السجين في زنارته :

س ٢ : كيف يصلي الأسير الذي يقيم في زنزانة مغلقة ، ولا يعرف اتجاه القبلة ؟ وهل إذا صلى إلى غير القبلة ثم عرفها بعد ذلك يعيد الصلاة ؟

ج : الاتجاه إلى القبلة في الصلاة : فرض من الفرائض الأساسية التي ثبتت بالكتاب والسنة والإجماع .

قال تعالى: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ (البقرة: ١٤٤).

وثبت توجه الرسول وأصحابه إلى القبلة في كل صلاة بالسنة القولية والعملية المتواترة ، كما أجمعت على ذلك الأمة إجماعاً مقترناً بالعمل في كل القرون .

وعلى المسلم إذا أراد الصلاة أن يتحرى جهة القبلة فيصلي إليها إن كانت معلومة ، أو يسأل أحداً من أهل المكان إن كان يجده ، أو يستخدم ساعة من الساعات الحديثة التي تشير إلى جهة القبلة في أي بلد ، أو يجتهد هو بعلامة معينة كأن يرى الشمس بالنهار أو القمر أو نجماً معيناً بالليل يمكن أن يهتدي به إلى الجهة ، مثل النجم القطبي ، أو غير ذلك ، فإن لم يجد دليلاً ولا علامة تساعد - ولو ظناً - على معرفة الجهة ، فليصل إلى أي جهة شاء . وفي مثل هذا نزل قوله تعالى : ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ (البقرة: ١١٥).

ومن المعلوم أن فروض الصلاة من الشروط والأركان إنما تجب وتلزم عند القدرة وتسقط عند العجز ، قال تعالى : ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ (التغابن: ١٦). وقال الرسول ﷺ : « إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم » . متفق عليه .

وإذا عرف القبلة بعد ذلك ، فلا إعادة عليه ، فقد أدى الواجب عليه ، وصحت صلاته بذلك ، فلا مبرر لإعادتها ، والله أعلم .

صوم الأسير والسجين :

س ٣ : ما حكم صيام الأسير أو السجين الذي هو تحت الاستجواب والتحقيق ؟

ج : الصوم حرمان من الشهوات ، وإمساك وامتناع عن المفطرات من الطعام والشراب ومباشرة النساء ، بنية التقرب إلى الله تعالى ، ويستطيع المسلم أن ينوي الصيام على أي وضع كان ، ولو كان أسيراً أو سجيناً ، ما دام قد تحقق ركنا الصيام ، وهما الإمساك والنية .

ولكن قد يعجز المسلم السجين أو الأسير عن الصوم إذا كان لا يؤتى له بالطعام إلا أثناء النهار ، ولا يسمح له بتأجيل تناوله إلى الليل ، فهذا يكون معذوراً في الإفطار ، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها ، ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ (الحج: ٧٨) .

وقد رأى النبي ﷺ رجلاً مسافراً ، وهو في حالة مشقة ومعاناة ، والناس من حوله يرشون عليه الماء ، فلما سأل عنه قالوا : هو صائم ، فقال عليه الصلاة والسلام : « ليس من البر الصيام في السفر » . أي في مثل هذا السفر الشاق .

فأنكر الرسول الكريم على من يصوم في هذه الحالة ، وأحق منه بالإنكار من يصوم وهو سجين أو أسير لدى الأعداء ، ولا يمكن من الطعام والشراب ، في الوقت المناسب ، فيهلك من الجوع ، وهذا ما يريدونه : أن يروه يسقط أمامهم .

فعلى المسلم أن يفطر لهذا العذر ، كما يفطر المريض والمسافر ، وأن ينوي قضاء ما أفطره في أيام آخر ، حينما يفك الله أسرهم ، ويخرجه من سجنه ، أو تتحسن حالته ، وتتغير معاملته ، ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ (البقرة: ١٨٥).

تعرض الأسير للأذى بسبب الصوم وعدم الاعتراف :

س ٤ : صمود الأسير ، ورفضه الاعتراف ، وكشف معلومات قد تؤدي إلى اعتقال بعض إخوانه ، والإضرار بهم ، قد يتسبب في حدوث أذى بالغ له ، وتكثيف التعذيب عليه ، وربما أدى به ذلك إلى الاستشهاد تحت وطأة التعذيب القاسي ، فما حكم الشرع في ذلك ؟

ج : لا شك أن هذا الصمود ، وتحمل الأذى والصبر على العذاب الشديد من الأسير ؛ بغية إنقاذ إخوانه من الأسر والاعتقال والمحاكمة ، يعد من دلائل صدق الإيمان ، ومن أعظم الأعمال التي يتقرب بها المسلم إلى ربه ، فهو يفدي إخوانه بنفسه ،

ويتعرض لكل هذا البلاء من أجلهم ، وربما يعلم أنهم أضعف طاقة منه ، وأعجز عن احتمال ما يحتمل من البلاء ، فقد يعرضهم هذا لفتنة في دينهم .

إن الأسير الذي يصبر على كل هذا لله وحده ، ولدفع الضرر والأذى عن إخوانه في الله لهو من المؤمنين الذين « يؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة » ، ولا يصبر على مثله إلا أولو العزم من الرجال ، وقليل ما هم .

وإذا كان قوله تعالى : ﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾ (الحشر: ٩) قد نزل في مدح الأنصار والثناء عليهم ، والإشارة إلى أنهم من أهل الفلاح ، وقد نزلت فيمن آثر بطعامه ضيوفه ، وبات هو وأهله جائعين ، فكيف بمن آثر إخوانه بنفسه وجسده ودمه وراحته؟ إن هذا لمن أعلى درجات الإيثار وأعظمها عند الله تبارك وتعالى ، وأهل هذه الدرجة من أهل الفلاح والفوز برضوان الله تعالى وجناته إن شاء الله .

وقد عرفت من هؤلاء من سقطوا صرعى ، واستعذبوا الموت في سبيل الله في السجن الحربي ، ولا يكشفون ستر إخوانهم .

فلا نملك إلا أن ندعو الله لهم أن يكرمهم ويعزهم أحياء ، ويغفر لهم ويرحمهم أمواتاً ، فهم أحق بهذه الآية الكريمة : ﴿ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَّن قَضَىٰ

نَحْبُهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ^ط وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا ﴿٢٣﴾ لِيَجْزِيَ اللَّهُ
الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ ﴿٢٤﴾ (الأحزاب: ٢٣-٢٤).

اعتراف السجين على إخوانه تحت التعذيب الشديد :

س ٥ : ما حكم من يعترف على غيره من إخوانه تحت وطأة
التعذيب الشديد؟ وهل تجب عليه كفارة ؟

ج : من اعترف على أحد من إخوانه أمام المحقق ، تحت وطأة
التعذيب الشديد المكثف الذي نفذ صبره معه ، وعجزت طاقته
عن استمرار احتماله ، فهو داخل في باب (المكره) الذي فقد
إرادته ، في هذه الحالة ، وهي - مع العقل - أساس التكليف . وقد
رخص القرآن للمكره أن ينطق بكلمة الكفر ؛ فراراً من شدة
الإيذاء ، وفداحة التعذيب ، ما دام قلبه مطمئناً بالإيمان ، كما
حدث لسيدنا عمار بن ياسر ، حين نطق مكرهاً بمدح آلهة
المشركين ، وذم النبي ﷺ ، وذلك كله بطرف لسانه ، وقلبه على
عكس ذلك ، فنزل في ذلك قوله تعالى : ﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ
بَعْدِ إِيْمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيْمَانِ وَلَكِنْ مَنْ
شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ
عَظِيمٌ ﴾ (النحل: ١٠٦).

وجاء في الحديث النبوي : « إن الله وضع عن أمتي الخطأ
والنسيان وما استكروها عليه »^(١).

(١) ابن ماجه رقم (٢٠٤٥) عن ابن عباس ، وفي « الزوائد » إسناده صحيح .

والمطلوب من المسلم في هذه الحال أن يوطن نفسه على الصبر واحتمال الأذى ما استطاع ، فإذا نفذ صبره وطاقته ، فاعترف ، فلا إثم عليه إن شاء الله ، ولا كفارة . إلا أن يسأل ربه العفو والمغفرة عما صدر منه ، فهذا محمود ومطلوب في كل حال .

إضراب الأسير عن الطعام :

س ٦ : ما حكم إضراب الأسير عن الطعام في سجنه وأسره ؟
وهي الطريقة الأكثر تأثيراً وفعالية لدى أسريه ، والتي لا يملك غيرها الأسير للمطالبة بحقوقه ، ولفت الأنظار إلى معاناته الطويلة ، وقد عرف أن هذا الأسلوب يغيظ الاحتلال حسب التجربة .

ج : لا بأس للأسير باللجوء إلى هذا الإضراب ، ما دام يرى أنه الوسيلة الفعالة والأكثر تأثيراً لدى الأسيرين ، وأنه الأسلوب الذي يغيظ الاحتلال وأهله ، وكل ما يغيظ الكفار فهو ممدوح شرعاً ، كما قال الله تعالى في مدح الصحابة : ﴿ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ ﴾ (الفتح: ٢٩) . وقال في شأن المجاهدين : ﴿ وَلَا يَطْعُونُ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوِّ نِيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ ﴾ (التوبة: ١٢٠) .

فإذا كان هذا الأسلوب يغيظ الكفار ، ويسمع صوت الأسرى المظلومين والمهضومين والمنسيين إلى العالم ، ويحيي قضيتهم ، ويساعدهم على نيل حقوقهم ، فهو أمر مشروع بل محمود ،

بشرط ألا ينتهي إلى الهلاك والموت ، فالمسلم هنا يتحمل ويصبر إلى آخر ما يمكنه من الصبر والاحتمال ، حتى إذا أشرف على الهلاك بالفعل ، قبل أن يأكل ، وأن ينجي نفسه من الموت ؛ فإن نفسه ليست ملكاً له ، وقد قال تعالى : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ (النساء: ٢٩).

طلب زوجة السجين الطلاق لسجنه :

س ٧ : امرأة حكم على زوجها بالمؤبد (وأحياناً أكثر من المؤبد ٥٠ سنة ومائة سنة إلخ) فهل يجوز لها أن تطلب الطلاق من الزوج؟

ج : الأولى بالزوجة في مثل حالة الإخوة في فلسطين وجهادهم مع العدو الغاصب ، أن تصبر على زوجها ، وتنتظر عودته إليها بإذن الله ؛ مكايمة للعدو ، وإطفاء لناره ، وغيظاً له ، فالمعركة يخوضها الشعب كله برجاله ونسائه ، ومن نصيب المرأة في الجهاد الصبر على الزوج الأسير والسجين ، ولا سيما إذا كان معها أولاد منه . فإذا لم يكن معها أولاد أو كانت الزوجة شابة في أوائل الحياة الزوجية ، فلا بأس أن تطلب الطلاق من الزوج الذي حكم عليه بالمؤبد أو نحو ذلك ، في بعض المذاهب الإسلامية ، إذا غاب الزوج عن زوجته أربع سنين فأكثر ، بسجن أو غيره .

والأفضل في هذه الحالة أن يبادر الزوج فيمنحها الخيار ،
ويجعل أمرها بيدها ، دون أن تضطر إلى طلب الطلاق من
المحكمة . وهذا هو الأكرم للعلاقات بين المسلم والمسلمة ،
وخصوصاً إذا كانا من أهل الدعوة والجهاد . وهذا ما أعلمه من
تصرف الإخوة الصادقين .

وقد عرفت في مصر أخوات صبرن على أزواجهن حتى
خرجوا من السجن بعد عشر سنين ، أو بعد عشرين سنة ،
ورفضن طلب الطلاق ؛ ليتزوجن ، برغم ضغط أهلهن وأقاربهن
عليهن .

وعرفت بعضاً منهن خضعن لهذه الضغوط ، وطلبن الطلاق ،
وحصلن عليه وتزوجن ، ثم تغيرت الأوضاع السياسية ، فأفرج
عن الزوج السجين ، فكانت حالة الزوجة في غاية الضيق
والكرب ، وبخاصة أنه كانت بينهما بنت .

الحج عن الأسير :

س ٨ : هل يجوز أداء الحج عن الأسير ؟ وهل يتوجب عليه
طلب الإذن منه قبل ذلك؟

ج : الأصل في الحج أنه عبادة ذاتية شخصية ، يؤديها الإنسان
بنفسه وبدنه ﴿ وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى ﴾ (النجم: ٣٩).

ولكن الله تعالى - فضلاً منه وكرماً ورحمة - رخص في بعض العبادات أن يؤديها عنه غيره في حالات معينة ، مثل أن يموت الإنسان ولم يُيسر له أن يؤدي فريضة الحج ، وخصوصاً إذا كان مستطيعاً إليه سبيلاً ثم قصر . فتفضل الله سبحانه بإجازة أن يحج عنه ابنه أو قريبه كما جاء في الحديث الصحيح .

ومثل الحج عن الميت الحج عن الشيخ الكبير الذي لا يستطيع أن يسافر لأداء فريضة الحج لا بالسيارة ولا بالطائرة ، ولا يمكنه أن يؤدي أركان الحج ماشياً أو راكباً أو محمولاً . ومثله المريض مرضاً مزمناً لا يرجى شفاؤه ، وفق سنة الله المعتادة ، مثل المشلول ونحوه . أما الأسير فليس من هؤلاء ، ويرجى أن يفك الله أسره ، فدوام الحال من المحال ﴿ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ ﴾ (آل عمران: ١٤٠).

ويجب علينا ألا نفقد الأمل في الغد ، والثقة بالنصر ، ولا نياس أبداً ، ﴿ إِنَّهُ لَا يَأْتِئُشُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ ﴾ (يوسف: ٨٧).

ومن هنا يكون قياس الأسير على الشيخ الكبير أو المريض مرضاً مزمناً مقعداً ، قياساً في غير موضعه ، وهو غير صحيح . فلا يجوز إذن الحج عن الأسير لا بإذنه ، ولا بغير إذنه ، والله أعلم .

الحج عن الشهيد :

س ٩ : هل يجوز الحج عن الشهيد؟ وإن لم يكن أوصى بذلك قبل استشهاده ؟

ج : نعم ، يجوز الحج عن الشهيد إذا مات ولم يحج حجة الإسلام في حياته ، ولا يشترط أن يوصي بذلك . والأولى أن يحج عنه أولاده أو إخوته أو أقرباؤه ، فإن لم يتيسر ذلك حج عنه بعض إخوانه ، باعتبار أن أخوة الدين قائمة مقام أخوة الدم ، كما قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ (الحجرات: ١٠).

وإنما قلنا : الأقارب أولى ؛ لأن الأحاديث التي وردت في النيابة في الحج ، كلها في نيابة الولد - ذكراً أو أنثى - عن أبيه أو عن أمه ، وكذلك حديث الرجل الذي قال : لييك عن شبرمة وسأله الرسول ﷺ : « من شبرمة » ؟ قال : أخ لي أو قريب لي . قال : « هل حججت عن نفسك » . قال : لا ، قال : « حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة »^(١).

الأضحية عن الأسير أو السجين :

س ١٠ : هل تجوز الأضحية عن الأسير أو السجين ، بتوصية منه أو بغير توصية ؟

(١) رواه أبو داود (١٨١١) وصححه الألباني (١٥٩٦) .

ج : الأضحية عند جمهور الفقهاء سنة ، وعند أبي حنيفة واجب على أهل اليسار . وإذا كان هذا حكمها ، فلا ضرورة لأن يضحى أحد عن أحد ، إنما أناب الشرع في الفرائض فضلاً من الله ورحمة .

ولكن لو كان عنده مال يمكن أن يوصي من يشتري له الأضحية ويذبح عنه ، وهذا بتوصية منه ولا بد ؛ إذ لا يجوز لأحد أن يتصرف في ماله إلا بإذنه .

دفع زكاة المال لأسر الشهداء والأسرى والمسجونين :

س ١١ : ما حكم دفع زكاة المال لأسر الشهداء والأسرى والسجناء؟ وما حكم التكافل والتعاون مع أهليهم؟ وما فضل ذلك في الدين؟

ج : دفع الزكاة لأسر الشهداء والأسرى والسجناء أمر مشروع بل واجب إذا كانوا من مصارف الزكاة وأهل استحقاقها ، كأن يكونوا من الفقراء والمساكين أو الغارمين أو أبناء السبيل (ومنهم اللاجئين والمشردون) . والزكاة على هؤلاء أولى وأفضل من الزكاة على غيرهم ؛ لأن فيها سداً لحاجة المحتاج من ناحية ، وإعانة على الجهاد في سبيل الله من ناحية أخرى .

وعلى المسلمين أن يساندوا أهالي إخوانهم الذين قتلوا في سبيل الله ، وضحو بأرواحهم من أجل دينهم وأمتهم ، والذين

تحملوا الأذى ومحنة الأسر أو السجن في سبيل الله ، وأن يكونوا لهم أهلاً بعد أهلهم ، فيكونوا للصغار آباء ، وللكبار أبناء أو إخواناً ، والمفروض أن تكون هذه الأسر في كفالة الجماعة المسلمة وفي رعايتها ، والمؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً ، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته .

حقوق الأسير على المسلمين :

س ١٢ : ما هي حقوق الأسير على المسلمين؟ وماذا يجب عليهم أن يفعلوا في سبيل تخليصه من الأسر؟

ج : يجب على المسلمين أن يبذلوا كل ما يستطيعون من أجل فك أسراهم ، وتحريرهم من الأسر ، وتحكم الأعداء الكفار في رقابهم ، فإذا كان الأمر يتطلب فداء بالأسرى من العدو ، فادوهم ، وبادلوا أسرى المسلمين بأسرى العدو .

وإن كانوا يحتاجون إلى الفداء بالمال ، دفعوا لهم من المال ما يخلصهم ، قال الإمام مالك : يجب على المسلمين أن يفكوا أسراهم ولو استغرق ذلك جميع أموالهم . ذكره القرطبي في « تفسيره » .

وقال عمر : لأن استنقذ رجلاً من المسلمين من أيدي الكفار ، أحب إليّ من جزيرة العرب ^(١) .

(١) رواه ابن أبي شيبة في « مصنفه » : ١٨/١٢ ، طبعة الدار السلفية بالهند ، وأبو يوسف في « الخراج » ص ١٩٦ ، طبعة السلفية .

ويجب على أمراء المسلمين أن يسلكوا كل سبيل تؤدي إلى فكك الأسرى من أيدي الأعداء ، ومن ذلك المفاوضة معهم ، وإن كان تحريرهم يتوقف على إعلان الجهاد جاهدوا من أجل إنقاذهم ، ولا سيما إذا كانوا يعانون من الإيذاء والتضييق والتعذيب ، قال تعالى : ﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَّنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا ﴾ (النساء: ٧٥).

والمهم أن من فروض الكفاية على الأمة أن تخلص أسراها ، ولا تدعهم فريسة لأعدائهم ، وفي الحديث الصحيح : « أضعموا الجائع ، وفكوا العاني ، وعودوا المريض »^(١) . والعاني هو الأسير . فإذا لم يجد المسلمون وسيلة لاستنقاذ أسراهم ، فالواجب عليهم أن يدعوا الله تعالى لهم في صلواتهم وقنوتهم وخلواتهم ، كما كان يفعل النبي ﷺ في دعائه للنفر الذين أسرتهم قريش ، دبر كل صلاة .

* * *

(١) رواه البخاري (٣٠٤٦) ، من حديث أبي موسى الأشعري .

حديث : « لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود »

قرأت في عدد من كتب الحديث الشريف : « لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود ، فيختبئ اليهودي وراء الحجر والشجر ، فيقول الحجر والشجر : يا عبد الله - أو يا مسلم - هذا يهودي ورائي فتعال فاقتله ».

وسألي : هل يفهم من الحديث أن معركتنا مع اليهود ستستمر إلى قيام الساعة ، وهل يدل الحديث على أن الحجر والشجر ينطق حقيقة؟ وهل يكون ذلك « كرامة » للمسلمين؟ وهل المسلمون اليوم أهل لهذه الكرامة ، أو أن هذا مدخر لأجيال أخرى قرب قيام الساعة كما يشير أول الحديث؟ .

أرجو إيضاح ذلك حتى لا يلتبس علينا فهم كلام الرسول ﷺ
نفع الله بكم وجزاكم عنا وعن الإسلام وأمته خيراً؟

مسلم مهتم بقضية فلسطين .

ج : الحديث المذكور حديث صحيح رواه أكثر من صحابي عن النبي ﷺ فقد صح من حديث ابن عمر ، ومن حديث أبي هريرة .

فقد روى الشيخان عن أبي هريرة ، أن النبي ﷺ قال : « لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود ، حتى يقول الحجر وراءه اليهودي :

يا مسلم هذا يهوديّ ورائي فاقتله»^(١). وفي رواية لمسلم : « لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود ، فيقتلهم المسلمون حتى يختبئ اليهودي من وراء الحجر والشجر ، فيقول الحجر أو الشجر : يا مسلم ، يا عبد الله ، هذا يهودي خلفي ، فتعال فاقتله إلا الغرقد ، فإنه من شجر اليهود»^(٢). ورواه الشيخان من حديث ابن عمر بلفظ : « تقاتلون اليهود ، فتسلطون عليهم ، حتى يختبئ أحدهم وراء الحجر ، فيقول الحجر : يا عبد الله ، هذا يهوديّ ورائي فاقتله»^(٣).

فالحديث من حيث سنده صحيح بغير نزاع ، وهو من أعلام نبوة رسولنا ﷺ .

وقد مضت قرون ، وقارىء هذا الحديث يعجب مما تضمنه من نبأ لا ينبىء عنه الواقع الملموس لحال المسلمين وحال اليهود ، نحو ثلاثة عشر قرناً .

فقد كان اليهود في ذمة المسلمين وحمائيتهم ، وقد اضطهدوا في كل أنحاء العالم ، ونبذهم أصحاب الملل كلها ، ولم يجدوا داراً تؤويهم وتحوطهم إلا دار الإسلام ، ولم يجدوا من يحميهم

(١) ذكره في : صحيح الجامع الصغير برقم (٧٤١٤) .

(٢) ذكره في : صحيح الجامع الصغير أيضاً (٧٤٧٢) .

(٣) ذكره في : صحيح الجامع الصغير (٢٩٧٧) .

ويذود عنهم وعن حريتهم الدينية والمدنية إلا المسلمين الذين اعتبروهم أهل كتاب ، وأعطوهم ذمة الله وذمة رسوله وذمة جماعة المؤمنين ، فكيف يحدث قتال بينهم وبين المسلمين؟ وكيف يقاتل الإنسان من يحميه ويعيش في كنفه؟ ومن أين لهم القوة حتى يقاتلوا المسلمين؟!

وقد بدأ القتال بالفعل بين المسلمين واليهود ، منذ اغتصبوا أرض فلسطين ، وأخرجوا أهلها من ديارهم ، وانتهكوا كل الحرمات ، وغدا المسجد الأقصى أسيراً في أيديهم ، وهم يخططون لهدمه ؛ لينبأوا هيكلمهم على أنقاضه ، والمسلمون في غمرة ساهون ، وفي غفلة لاهون .

ولكننا مؤمنون بأن المعركة التي نبأ بها الحديث الصحيح قادمة لا ريب فيها ، تلك المعركة التي « يسلط » فيها المسلمون على اليهود ، بعد أن كانوا هم المسلطين على المسلمين ، تلك المعركة التي « يقاتل المسلمون فيها اليهود ، فيقتلهم المسلمون » بعد أن مضت سنون وعقود والمسلمون يقتلهم اليهود!!

هذه المعركة التي أخبر بها الحديث الشريف آتية لا ريب فيها ، هذا ما يوقن به كل مسلم ، ويترقبه كما يترقب قدوم الفجر بعد ظلام الليل .

ولكن متى؟ علم ذلك عند الله عز وجل ، قد تكون غداً ،
أو بعد غد أو بعد ما شاء الله من السنين .

المهم أن هذه المعركة ، كما ينبىء بها الحديث ليست معركة
وطنية ولا قومية إنها معركة دينية .

إنها ليست معركة بين العرب والصهاينة كما يقال اليوم ،
وليست معركة بين اليهود والفلسطينيين ، أو بينهم وبين السوريين
أو العراقيين أو المصريين .

إنها « بين المسلمين واليهود » هذا ما جاء في الحديث بصريح
العبارة ، فليست معركة « فئة » من المسلمين ضد « فئة » من
اليهود ، بل معركة « مجموع » المسلمين ، مع « مجموع » اليهود ،
كما يفهم من الألفاظ .

والواقع إلى اليوم أن مجموع اليهود يقاتلوننا بكل ما لديهم من
طاقة ، بذلوا أموالهم وهم أبخل الناس بالمال ، وجادوا بنفوسهم
وهم أحرص الناس على حياة ، ولكنهم أخذوا الأمر جدًّا لا هزل
فيه ، وخططوا وصمموا وأجمعوا ونفذوا مستمدين قوتهم من
تعاليم التوراة ، وأحكام التلمود .

أما نحن ، فما زال الإسلام مستبعداً من معركتنا معهم ،
وما زال الكثيرون منا يريدونها معركة قومية لا دخل للدين فيها ،

ولا صلة له بها ، فهم يجتمعون تحت راية اليهودية ، ونحن لا نجتمع تحت راية الإسلام ، وهم يحترمون السبت ، ونحن لا نحترم الجمعة ، وهم يتنادون باسم موسى ، ولا نتنادى نحن باسم محمد ﷺ !

ولا بد أن نصارح أنفسنا : إننا إذا أردنا أن نتحقق معركة النصر الموعودة ، فلا بد لنا أن نغير ما بأنفسنا حتى يغير الله ما بنا ، لا بد لنا أن نحاربهم بمثل ما يحاربوننا به ، كما قال أبو بكر لخالده .

وهذا ما نادينا به ، ونادى به كل المخلصين الذين أنار الله بصائرهم ، وعرفوا الطريق الصحيح والوحيد لتحرير فلسطين^(١) .

إن الحديث الذي بشرنا بالنصر ، حدد ملامح المقاتلين الذين ينصرهم الله على اليهود من خلال نداء الحجر أو الشجر للواحد منهم ، فهو يقول : « يا عبد الله ، يا مسلم ، هذا يهودي خلفي فتعال فاقتله » !

فهو هنا ينادى : « عبد الله » أما عبد نفسه ، عبد أهوائه وشهواته ، عبد الدينار والدرهم ، عبد المرأة والكأس ، عبد الجاه والمنصب ، أما هؤلاء فلن يناديهم حجر ولا شجر ، بل سينادى عدوهم عليهم .

(١) انظر في كتابي : « درس النكبة الثانية » : لماذا انهزمنا وكيف نتنصر؟

وهو هنا يقول : « يا مسلم » لا يا عربيّ ، ولا يا فلسطينيّ ،
ولا يا أردنيّ ، ولا يا سوريّ ، ولا يا مصريّ ، ولا يا شاميّ ،
ولا يا مغربيّ ، إنه يناديه بوصف واحد وعنوان واحد عرف به :
إنه « مسلم » .

فحين ندخل المعركة تحت شعار العبودية لله ، وتحت راية
الإسلام ، حينذاك نرتقب النصر ، وأن يكون كل شيء معنا حتى
الشجر والحجر .

وهنا نتساءل : أيكون نطق الحجر والشجر بلسان المقال أم
بلسان الحال؟

والجواب : أنه لا يبعد على قدرة الله تعالى أن ينطق الحجر
الأصم ، وما ذلك على الله بعزيز ، ويكون ذلك كرامة للمؤمنين
من باب خوارق العادات ، وقد رأينا في عصرنا من العجائب
المذهلات ، ما قرب إلينا كل ما كان يستبعده الماديون الجاحدون .
على أنه لا مانع أن يكون نطق الشجر والحجر بلسان الحال ،
وقد قيل : لسان الحال أفصح من لسان المقال . والكلام لغة : كل
ما يفيد معنى ، وإن لم يكن بطريق النطق المعتاد .

المهم أن من كان النصر حليفه كان كل شيء يعمل لحسابه ،
ويدل على عدوه حتى النبات والجماد ، ومن كتب عليه الخذلان؟
كان كل شيء ضده ، حتى السلاح الذي في يديه .

أما سؤال الأخ : هل يفهم من الحديث أن معركتنا مع اليهود ستستمر حتى قيام الساعة ؟.

فالجواب : أن الصيغة لا يفهم منها ذلك بالضرورة ، إنما تدل على أن الأمر الواقع بعد حرف الغاية « حتى » سيقع لا محالة ولا ريب في ذلك قبل قيام الساعة ، وكلمة « قبل قيام الساعة » تمتد من بعد وفاة النبي ﷺ إلى أن تطوى صفحة هذا العالم ، وبعبارة أخرى : إلى أن تقوم الساعة .

وقد نظرت فيما ورد بهذه الصيغة « لا تقوم الساعة حتى . . . » في كتاب « صحيح الجامع الصغير » ، فوجدته قد أورد خمسة وعشرين حديثاً ، منها ما قد وقع بالفعل ، أعني ما بعد « حتى » ومنها ما لم يقع ، ولا زال منتظر الوقوع .

فمما وقع : ما جاء في حديث أبي هريرة عند البخاري : « لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي القرون قبلها ، شبراً شبراً ، وذراعاً بذراع » . قيل : يا رسول الله ، كفارس والروم ؟ قال : « ومن الناس إلا أولئك » ؟^(١)

وتقليد الأمة لمن قبلها من الأمم ، واتباعها لسننها شبراً شبراً ، وذراعاً بذراع ، قد وقع وأسفاه ، وكلنا يشكو منه .

(١) صحيح الجامع الصغير (٧٤٠٨) .

ومنها : ما جاء في حديث أنس عند أحمد وابن حبان :
« لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد »^(١). أى التباهى
بزخرفتها وفخامتها ، وهذا قد حدث منذ قرون .

ومنها : ما جاء في عدد من الأحاديث : « لا تقوم الساعة حتى
تقاتلوا الترك »^(٢). وقد حدث هذا من قرون ، ثم هدى الله الترك
ودخلوا في الإسلام ، وأصبحوا من أعظم المقاتلين من أجل الذود
عنه ، وإعلاء كلمته .

وهناك أمور تضمنتها أحاديث أخرى لم تقع بعد ، مثل :
« لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها » . ويبدو أن
السائل ظن أن الانتصار على اليهود ، من هذا النوع المؤخر إلى
قرب الساعة ، ولا دليل في الحديث على ذلك .

بل المرجو - إن شاء الله - أن ذلك قريب ، وقد لاحت تباشيره ،
وظهرت بواكيره ، في الصحوة الإسلامية المرجوة لغد هذه الأمة ،
وفى ثورة المساجد ، ثورة أطفال الحجارة ، وحركة المقاومة
الإسلامية الصامدة الباسلة ، وفي التنادي في كل مكان بضرورة
العودة إلى الإسلام ، وهو ما يبشر بقرب يوم النصر ﴿ أَلَا إِنَّ كَثَرَ
اللَّهِ قَرِيبٌ ﴾ (البقرة: ٢١٤).

* * *

(١) صحيح الجامع الصغير (٧٤٢١) .

(٢) صحيح الجامع الصغير (٧٤١٣) ، (٧٤١٥) ، (٧٤١٦) ، (٧٤٢٦) .

آيات إفساد بني إسرائيل وتفسيرها

س : نرجو من فضيلتكم إلقاء بعض الضوء على تفسير الآيات التي وردت في أوائل سورة «الإسراء» عن بني إسرائيل ، وإفسادهم في الأرض مرتين ، وعقاب الله تعالى لهما على كل مرة بتسليط من شاء من عباده عليهم .

ج : المقصود بالآيات الكريمة من «سورة الإسراء»، هي قوله تعالى : ﴿ وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَءِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوقًا كَثِيرًا ﴾ (الإسراء: ٤) .

﴿ فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ أُولَاهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَّنَا أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَّفْعُولًا ﴾ (الإسراء: ٥) .
﴿ ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَاكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا ﴾ (الإسراء: ٦) .

﴿ إِنِ احْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ لِيَسْتَوْفُوا وُجُوهَكُمْ وَلِيَدْخُلُوا الْمَسْجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَلِيُتَبِّرُوا مَا عَلَوْا تَتْبِيرًا ﴿٧﴾ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يَرْحَمَكُمْ وَإِنْ عُدتُّمْ عُدْنَا ﴾ (الإسراء: ٧-٨) .

وقد اختلف علماء العصر في بيان معاني هذه الآيات والمقصود منها .

فمنهم من قال : إن مرّتي الإفساد قد وقعتا ، قبل الإسلام ، وعوقب بنو إسرائيل أو اليهود عليهما من الله سبحانه وتعالى . وإن اختلفوا في نوع الإفساد الذي وقع منهم وفي زمنه . والغالب أنه : استحلالهم المحرمات ، ونقضهم العهود ، وانتهاكهم للحرّمات بين بعضهم وبعض ، وإيمانهم ببعض الكتاب وكفرهم ببعض ، وتمردهم على أنبيائهم إلى حد القتل ، كما قال تعالى : ﴿ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴾ (البقرة: ٨٧) . وقد قتلوا زكريا ويحيى ، وتأمرؤا على المسيح ، عليهم السلام ، إلى آخر ما سجله القرآن عليهم من تجاوزات وانحرافات خطيرة في سورة «البقرة» وغيرها من سور القرآن .

كما اختلف المفسرون في حقيقة العقوبة التي نزلت عليهم ، ومن هم الذين سلطوا عليهم ؛ جزاء ما صنعت أيديهم ؟ وأكثر الأقوال : أن أولى العقوبتين كانت تسليط البابليين عليهم ، فهزموهم شر هزيمة ، وأزالوا دولتهم ، وخربوا ديارهم ، وحرفوا توراتهم ، وأخذوهم أسرى إلى بابل ، فعاشوا في النفي المذل ، والغربة الأليمة سبعين عاماً .

وأما العقوبة الثانية ، فكانت ضربة الرومان لهم ، التي أنهت الوجود الإسرائيلي أو اليهودي من فلسطين ، وفرقتهم في أنحاء

الأرض ، فلم تقم لهم قائمة بعدها ، حتى جاءت الصهيونية الحديثة .

ومنهم من قال : إنما وقعت مرة واحدة من المراتين ، عندما بعث النبي ﷺ وعاهد بني إسرائيل في المدينة ، ثم غدروا به وعادوه وحاربوه ، فكانت هذه هي مرة الإفساد الأولى ، وقد عاقبهم الله عليها بتسليط عباد له أولي بأس شديد عليهم ، وهم الرسول ﷺ والصحابة معه ، فحاربوهم وانتصروا عليهم .

والمرة الثانية هي ما وقع من اليهود اليوم في فلسطين من تشريد أهل فلسطين وتذيعهم ، وتقتيلهم ، وهتك حرمتهم ، وتخريب ديارهم التي أخرجوا منها بغير حق ، وفرض وجودهم العدوانى الدخيل بالحديد والدم والرصاص .

وننتظر اليوم عقوبة الله تعالى لهم ، بتسليط المسلمين مرة أخرى عليهم ، كما سلط عليهم الصحابة أول مرة .

وهذا ما ذهب إليه بعض علماء العصر مثل الشيخ الشعراوي والشيخ عبد المعز عبد الستار وغيرهما ، مبينين أن المرة الأولى في إفساد بنى إسرائيل كانت في عصر النبوة بعد البعثة المحمدية ، وهى ما قام به بنو قينقاع وبنو النضير وبنو قريظة ، وأهل خيبر ، من كيد وبغي على الرسول وأصحابه ، وقد نصرهم الله عليهم .

وكان العباد المسلمون عليهم هم النبي والصحابة بدليل مدح هؤلاء بإضافتهم إلى الله بقوله : ﴿عِبَادًا لَّنَا﴾ .

أما إفسادتهم الثانية فهي ما يقومون به اليوم من علو كبير وطغيان عظيم ، وانتهاك للحرمات ، وإهدار للحقوق ، وسفك للدماء ، وغيرها ، حتى أصبحوا أكثر أهل الأرض نفيراً بما يملكون من وسائل الإعلام والتأثير في العالم .

وسيتحقق وعد الله تعالى بتأديبهم وعقوبتهم وتسليط المسلمين عليهم كما سلطوا من قبل .

تفنيدينا لهذا الرأي وأدلة ذلك :

ورأيي أن هذا التفسير ضعيف لعدة أوجه :

أولاً : أن قوله تعالى : ﴿وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَءِيلَ فِي الْكِتَابِ﴾ أى أنهينا إليهم وأعلمناهم في الكتاب ، والمراد به : «التوراة» كما قال قبلها : ﴿ءَاتَيْنَا مُوسَىٰ الْكِتَابَ﴾ . وما جاء في الكتاب أي أسفار «التوراة» يدل على أن هاتين قد وقعتا ، كما في سفر تشية الاشتراع .

ثانياً : أن قبائل بني قينقاع والنضير وقريظة لا تمثل بني إسرائيل في قوتهم وملكهم ، إنما هم شرائح صغيرة من بني إسرائيل بعد أن قطعوا في الأرض أمماً .

ثالثاً : أن الرسول والصحابة لم يجوسوا خلال ديار بنى إسرائيل - كما أشارت الآية الكريمة - إذ لم تكن لهم ديار ، وإنما هي ديار العرب في أرض العرب .

رابعاً : أن قوله تعالى : ﴿ عِبَادًا لَّنَا ﴾ لا يعني أنهم من عباده الصالحين ، فقد أضاف الله تعالى الكفار والعصاة إلى ذاته المقدسة ، كما في قوله تعالى : ﴿ أَأَنْتُمْ أَضَلُّتُمْ عِبَادِيَ هَؤُلَاءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا السَّبِيلَ ﴾ (الفرقان: ١٧) .

وقوله : ﴿ قُلْ يَعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ﴾ (الزمر: ٥٣) .

خامساً : أن قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَاكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا ﴾ (الإسراء: ٦) .

يتضمن امتنان الله تعالى عليهم بذلك ، والله تعالى لا يمتن على بنى إسرائيل المفسدين بإعطائهم الكرة على المسلمين .

سادساً : أن الله تعالى إنما رد الكرة لبني إسرائيل على أعدائهم بعد أن عاقبهم في المرة الأولى ؛ لأنهم أحسنوا وأصلحوا ، كما قال تعالى : ﴿ إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ أَنْفُسَكُمْ ﴾ (الإسراء: ٧) . واليهود - كما عرفناهم وشاهدناهم - لم يحسنوا ولم يصلحوا قط ، ولذا سلط الله عليهم هتلا وغيره ، كما يتتلى ظالماً بظالم ، وهم

منذ نحو مائة سنة يمكرون بنا ويتآمرون علينا ؛ ليسرقوا أرضنا ،
فمتى أحسنوا حتى يرد الله لهم الكرة علينا؟

سابعاً : أن الله تعالى قال في المرة الأخيرة : ﴿ وَلِيَدْخُلُوا
الْمَسْجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَلِيُتَبِّرُوا مَا عَلَوْا تَتْبِيرًا ﴾

(الإسراء:٧).

والمسلمون لم يدخلوا مسجدهم قبل ذلك بالسيف والقهر ،
ولم يتبروا ما علوا تتبيراً ، بل لم يكن شأن المسلمين أبداً التتبير
والتدمير في حروبهم وفتوحهم ، إنما هو شأن البابليين والرومان
الذين سلطوا على الإسرائيليين .

ثامناً : أن ما أجمع عليه المفسرون القدامى أن مرتي الإفساد
قد وقعتا ، وأن الله تعالى عاقبهم على كل واحدة منهما ، وليس
هناك عقوبة أشد وأنكى عليهم من الهزيمة والأسر والهوان
والتدمير على أيدي البابليين الذين محوا دولتهم من الوجود ،
وأحرقوا كتابهم المقدس ، ودمروا هيكلهم تدميراً ، وكذلك
ضربة الرومان القاصمة التي قضت على وجودهم في فلسطين
قضاء مبرماً ، وشردهم في الأرض شذر مذر ، كما قال تعالى :
﴿ وَقَطَّعْنَهُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾ (الأعراف:١٦٨).

والواضح أنهم اليوم يقعون تحت القانون الإلهي المتمثل في قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ عُدْتُمْ عَدْنَا ﴾ (الإسراء: ٨). وها هم قد عادوا إلى الإفساد والعلو والطغيان ، وسنة الله تعالى أن يعود عليهم بالعقوبة التي تردعهم وتؤدبهم ، وتعرفهم قدر أنفسهم ، كما قال الشاعر :

إن عادت العقرب عدنا لها بالنعل ، والنعل لها حاضرة!
يؤكد ذلك قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ تَأَذَّرَ رَبُّكَ لِيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ مَنْ يَسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ ﴾ (الأعراف: ١٦٧).

* * *

حول لقاء شيخ الأزهر وحا خام إسرائيل

كنت في رحلة إلى الولايات المتحدة الأمريكية ، ولقيت أعداداً من المسلمين هناك في مؤتمرات ومحاضرات ، وفي كل منها ووجهت بسؤال من المستمعين يقول : ما رأيك في مقابلة الإمام الأكبر شيخ الأزهر لحاخام إسرائيل الأعظم؟ ولم أجب عن هذا السؤال بشيء ؛ لأنني لا أعلم ماذا حدث بالضبط ، والمفتى إذا استفتى في واقعة معينة يجب أن يحيط بتفاصيلها ، حتى تكون فتواه صحيحة ، وهذا هو الذي يميز بين الفتوى في واقعة خاصة وتقرير الحكم النظري في كتاب يصنف .

ولما عدت إلى الدوحة من رحلتي بدأت أقرأ بعض ما كتب عن هذه المقابلة التاريخية التي أحدثت ضجة هائلة في العالم العربي والإسلامي ، والتي يرى فيها الكثيرون من أهل الفكر والعلم أن الصهاينة استطاعوا أن يغزوا الأزهر - معقل الإسلام - في عقر داره ، في الوقت الذي تجمع كل قوى الأمة الإسلامية والوطنية على رفض (التطبيع) الذي تدعو إليه إسرائيل ، وتحرص عليه ، وتجهد كل جهدها في جعله حقيقة واقعة .

وحين قرأت ما قرأت عن هذه المقابلة - وخصوصاً ما كتبه أخي الباحث المدقق الدكتور محمد سليم العوا - وردود الإمام

الأكبر على تساؤلات الناس وانتقاداتهم من شتى الاتجاهات ،
عجبت وأسفت ، وحين شاهدت وسمعت لقاء شيخ الأزهر مع
مندوب قناة « الجزيرة » في قطر - الدكتور فيصل القاسم - ازدادت
عجباً وأسفاً!

فالقضية من الواضح بمكان ، ولكن حين يلبس الشيطان على
الناس ، تشتبه عليهم الدروب ، ويغيب الحق الأبلج ، وينطق
الباطل اللجلج .

وأود أن أنه أن بيني وبين الإمام الأكبر الشيخ طنطاوى مودة
قديمة يعرفها ، وليس بيني وبينه من الناحية الشخصية أي شيء ،
إنما هو خلاف في الرأي والمنهج والأسلوب ، وقد رددت عليه
من قبل في موقفه من الربا وفوائد البنوك .

ورغم أنني أخالف الشيخ هنا ، وقد خالفته من قبل في قضية
الربا ، فإنني لا أقبل أن يمس شخصه ، أو ينال من قدره ، بكلمة
نابية ، أو صورة (كاريكاتيرية) خارجة عن الأدب الشرعيّ الواجب
في حق علمائنا ، ولا سيما أنه يتبوأ أكبر وأعرق منصب علميّ
دينيّ في العالم الإسلاميّ . وقد تعلمنا من أدب النبوة : « ليس منا
من لم يرحم صغيرنا ، ويوقر كبيرنا ، ويعرف لعالمنا حقه » .

وكت أود من الشيخ الذي اتسع صدره لمقابلة حاخام إسرائيل
التي هي العدو الأكبر للمسلمين : أن يتسع صدره لمخالفه ،

ولا يوسعهم ذمًا وشتماً ، ويصفهم بأقبح الأوصاف من الجبن والعجز والذل والسفه والجهل والسلبية ، إلى آخر هذا القاموس الذي لا يليق بمن كان في منصب الإمام الأكبر أن يستخدمه . وقد نهى النبي ﷺ عن سب الإنسان والحيوان والجماد ، وقال : « ما بعثت سباً ولا لعناً » .

ولم يعف من ذلك بعض من سبقوه من شيوخ الأزهر الذين لقوا ربهم وأفضوا إلى ما قدموا ، فوصفهم بما لا يليق من مثله في مثلهم!

ومن أعجب ما قرأت وسمعت : تشكيك الشيخ فيما أجمعت عليه الأمة من رفض (التطبيع) وقوله : ما معنى التطبيع؟ إنها كلمة (جوفاء) لا معنى لها .

ولم يستطع الأخ فيصل القاسم - للأسف - أن يشرح له معنى التطبيع الذي تحرص عليه إسرائيل ، ويرفضه جمهور أمتنا . وهو أن تكون العلاقات بيننا وبين إسرائيل ومؤسساتها ورجالها طبيعية ، كأن ليس بيننا وبينهم مشكلة ، يزوروننا ونزورهم ، ويستقبلوننا ونستقبلهم ، ويبيعون لنا ، ونبيع لهم ، فلا مقاطعة اقتصادية ، ولا اجتماعية ، ولا ثقافية ، وهذا هو السلاح الباقي في أيدينا نحن العرب والمسلمين .

وهم يسعون بكل قوة لكسر هذا الحاجز الحصين بينهم وبين العرب والمسلمين بأيّ ثمن ، وبأيّ صورة ، وبأيّ وسيلة .

ومما يذكر للشعب المصري بالفخر : أنه رفض تطبيع العلاقات مع الصهاينة برغم اتفاقية « كامب ديفيد » التي عقدها حكومة الرئيس السادات ، رحمه الله . وكان من بنودها تطبيع العلاقات ، فكان الإسرائيليون يأتون لزيارة مصر ، ولكن الشعب المصري لا يذهب إلى إسرائيل ، ولا يشتري منهم ، ولا يروج لهم شيئاً ، ولا تزال القوى الشعبية من الأحزاب والنقابات مصرة على موقفها المشرف .

إن المقاطعة أسلوب فعال ، استخدمه الناس قديماً وحديثاً في مواجهة خصومهم . وقد عرفنا في تاريخ السيرة النبوية كيف قاطع مشركو قريش النبي ﷺ والمؤمنين معه ، ومن انضم إليهم - عصبية - من بني هاشم وبني المطلب ، مقاطعة اقتصادية واجتماعية ، وحاصروهم في شعب ، لا يبيعون لهم ، ولا يتاعون منهم ، ولا يزوجونهم ، ولا يتزوجون منهم ، وقد كانت هذه المقاطعة من أشد ما نزل بالمسلمين من بلاء ثلاث سنين .

وعرف المسلمون أسلوب المقاطعة ، بوصفه عقوبة لمن ارتكب ذنباً أو اقترف بدعة ، أو أساء الأدب ، حتى إن النبي ﷺ أمر بمقاطعة الثلاثة الذين خلفوا في غزوة تبوك ، فكانوا يسلمون على الناس فلا يردون عليهم السلام ، حتى أقاربهم وألصق الناس بهم ، إلى أن تاب الله عليهم ، ونزل فيهم قرآن يصف حالتهم

النفسية ، فقال تعالى : ﴿ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَدْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ﴾ (التوبة: ١١٨).

وَألف الحافظ السيوطي رسالة سماها « الزَّجَرُ بِالْهَجَرِ » ذكر فيها أمثلة عديدة من هذا اللون .

فإذا كان هذا بين المسلمين بعضهم وبعض ، فكيف يكون الأمر بينهم وبين من يعاديهم ويحاربهم ويتحداهم ، ويعتدي على مقدساتهم ، ويغتصب أرضهم؟ ويزداد كل يوم عتواً واستكباراً؟ إن المقاطعة بكل صورها ، ورفض التطبيع مع القوم سلاح مهم من أسلحة الحرب الطويلة بيننا وبين إسرائيل ، وينبغي أن نحافظ عليه ، وأن نبقيه مشحوداً صارماً ، لا أن نسعى إلى فله وكسره .

من هنا كانت خطورة زيارة الحاخام للإمام الأكبر ، إنها كسرت الحاجز ، وفلت السلاح ، وأضعفت المقاومة الصلبة ، والمقاطعة الحاسمة .

ولقد قال شيخ الأزهر : ما المانع من لقاء رجل دين برجل دين آخر يهودي أو نصراني ، للحوار في أمور دينية؟

ونقول للشيخ : أي حوار ديني بيننا وبين القوم؟ هل النزاع القائم بيننا وبينهم نزاع على أمور العقيدة حتى نحاورهم في أمور

الألوهية والنبوة والآخرة ؟ أو النزاع على قضية أخرى غير العقيدة ، هي قضية اغتصاب الأرض ، وتشريد أهلها ، ومحاولة ابتلاع ما بقي منها ، وتهويد القدس الشريف ، وهدم المسجد الأقصى ؟

هذه هي القضية يا شيخنا ، وهي لا تحتاج إلى حوار الشيخ والحاخام ، إنما تحتاج إلى حوار رجال السياسة ورجال السلاح ، وأنت باعترافك لست منهم .

إن لكل مقام مقالاً ، والمقام هنا ليس مقام الحوار مع رجال الدين ، بل مقام الجهاد مع رجال القوة ، أو المفاوضة بشروطها مع رجال السياسة .

وقد استدلل الشيخ الأكبر بلقاء النبي ﷺ مع يهود بني قينقاع ، ويهود بني النضير ، وهذا صحيح ، ولكنه استدلال في غير موضعه ؛ لأنه حين ذهب إليهم كان بينهم وبينه معاهدة معروفة ، فذهب يطالبهم بالوفاء بعهودهم ، ولكنهم قابلوه بما يدل على غدرهم ، فنصب لهم الحرب التي انتهت بجلاء بني قينقاع ، وإجلاء بني النضير .

فلم يذهب إليهم ؛ ليحاورهم في الدين ، أو ليحاوروه في الدين ، إنما ذهب لأمر من أمور السياسة التي يقوم بها بوصفه

إماماً للأمة ، ورئيساً للدولة . فهو يمارس صلاحياته السياسية
فأين هذا مما وقع بين الشيخ والحاخام؟

ومما استدل به الشيخ : ما جاء في التعامل مع أهل الكتاب ،
حتى إن القرآن أجاز مؤاكلتهم وأباح مصاهرتهم ، أيّ الزوج من
نسائهم .

ونسي الشيخ أن أهل الكتاب في النظر الشرعيّ ثلاثة أصناف :
ذميون ومعاهدون وحريون ، ولكل منهم أحكامه الخاصة .

فالذميون هم من أهل دار الإسلام ، أي المواطنون من غير
المسلمين الذين لهم ما لنا ، وعليهم ما علينا في الجملة .

والمعاهدون الذين بيننا وبينهم عهود واتفاقيات ، وهم ليسوا
من أهل دارنا ، فيوفى لهم بعهودهم .

والحريون هم الذين قامت الحرب بيننا وبينهم ، وهذا هو
واقع الحال بيننا وبين الإسرائيليين ، فهم حريون باتفاق الأمة ،
وهم الذين ينطبق عليهم قول الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ
الَّذِينَ قَتَلُواكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُواكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى
إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾

(الممتحنة: ٩).

فهؤلاء لا حوار بيننا وبينهم إلا بلغة واحدة هي لغة السيف
والقوة ، قال تعالى : ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتُلُونَكُمْ

وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿١٩٠﴾ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ
ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمُ ﴿١٩١﴾ (البقرة: ١٩٠-١٩١).

المشكلة في استدلالات الشيخ ومن وافقه: أنهم يستدلون بالعمومات ويغفلون عن مخصصاتها، ويحتجون بالمطلقات ويهملون مقيداتها، ويستشهدون بالأقوال وينسون سياقها وسياقها، ويتحدثون عن أهل الكتاب وكأنهم كلهم فئة واحدة، ويتحدثون عن حالة الحرب والعداوة وكأنها حالة السلم والمودة.

لقد رفض الشيخ أن يذهب إلى زيارة القدس ويصلي في المسجد الأقصى إذا كان دخوله إليها عن طريق تأشيرة تمنحها إسرائيل، إلا أن تكون السلطة الفلسطينية هي التي تعطيه التأشيرة، وهذا موقف يسجل له، وهو مبني على فقه صحيح. فلماذا لم يقل هنا: إن الصلاة في المسجد الأقصى مشروعة، وقد جاء في الحديث الصحيح «شد الرحال إلى المسجد الأقصى»؟

وقال الشيخ: إنه أيد قرار وزير العدل الفلسطيني بتحريم بيع الأرض الفلسطينية لغير الفلسطينيين، وهو قرار سليم بلا ريب، فلماذا لم يحتج هنا بأن الله تعالى قال: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ (البقرة: ٢٧٥).

ذلك أن الفتوى الصحيحة لا بد أن تدخل في اعتبارها ظروف الزمان والمكان والحال، ولا تصدر الحكم مقطوعاً عن ملبساته.

ولو مشينا مع الشيخ في الاستدلال بمطلق ما جاء عن النبي ﷺ لأمكنا أن نستدل بتعامل النبي ﷺ مع اليهود حتى آخر حياته ، فقد استلف من يهودي ثلاثين وسقاً من شعير في نفقة أهله ، ورهنه درعه ضماناً لذلك ، ومات ﷺ ودرعه مرهونة عند اليهودي ، وهذا حديث متفق عليه .

يمكن أن يستدل مستدل بهذا الحديث لإبطال المقاطعة الاقتصادية لإسرائيل ، وينسى أن هذا اليهودي الذي عامله النبي ﷺ لم يكن محارباً .

وقد سأل مندوب قناة « الجزيرة » : الشيخ الأكبر : هل تجيز للفلسطيني الزواج من يهودية إسرائيلية؟ فقال له : هل أحرم ما أحله الله؟ الله تعالى في كتابه أباح ذلك ، وتلا عليه الآية الكريمة من سورة « المائدة » : ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ (المائدة: ٥).

ونسي الشيخ أن هذا في غير الحربيين ، وقد جاء عن ترجمان القرآن سيدنا عبد الله بن عباس رضي الله عنه أنه قال : لا تحل نساء أهل الكتاب إذا كانوا حرباً (أى على المسلمين) . وتلا هذه الآية : ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ

مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا
الْكِتَابَ ﴿ (التوبة: ٢٩).

ومعنى كلام ابن عباس : أن الله تعالى أمرنا بقتالهم ، فكيف
نصاهرهم ؟ فمقتضى المصاهرة : أن تكون زوجتك منهم ،
وأحماءك منهم ، وأجداد أولادك وجداتهم ، وأخوالهم وخالاتهم
منهم ، وهؤلاء لهم حقوق الأرحام وذوي القربى من الصلة
والمودة ، والإسلام يوجب قطيعتهم ، ويحرم موالاتهم وموادتهم .
ونقل أبو بكر الرازي (الجصاص) في « أحكام القرآن » عن
الحكم قال : حدث بذلك - يعنى : بكلام ابن عباس - إبراهيم
(أبي النخعي) فأعجبه .

قال أبو بكر : ومما يحتاج به لقول ابن عباس قوله تعالى :
﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ
اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ (المجادلة: ٢٢) . والنكاح يوجب المودة بقوله
تعالى : ﴿ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ
بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾ (الروم: ٢١) . فينبغي أن يكون نكاح
الحرييات محظوراً ؛ لأن قوله تعالى : ﴿ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ
اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ إنما يقع على أهل الحرب ؛ لأنهم في حد غير
حدنا ^(١) .

(١) أحكام القرآن (٣٢٦/٢) نشر دار الكتاب العربي - بيروت .

وهو توجيه قوي لا غبار عليه . ومن هنا يكون من يتزوج
إسرائيلية أو يهودية اليوم يرتكب محرماً ، فكأنه يدخل بيته
جاسوسة لإسرائيل .

و كنت أود من مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر - ولا بد أن
فيه ثلاثة أو أربعة أو أكثر من رجال الفقه - أن يكون موقفه أبصر
من هذا وأقوى ، وأن يناصر الشيخ بتصويبه إن أخطأه الصواب ،
فكل إنسان يؤخذ من كلامه ويترك إلا المعصوم ﷺ . فالحق فوق
كل اعتبار ، قد قال أبو بكر رضي الله عنه في أول خطبة له بعد الخلافة :
إن أحسنت فأعينوني ، وإن أخطأت فسدّدوني .

كما أحیی جبهة علماء الأزهر في موقفها الشجاع في قول
الحق ، وإن هوّن الشيخ من أمرها ، وقال : إنهما شخصان كلاهما
من تلاميذه! وربما يقصد رئيسها^(١) وأمينها العام^(٢) .

ولا يضير الرجل الكبير شيئاً أن ينزل أحياناً على رأي
تلاميذه ، فقد يخطئ الشيخ ويصيب تلميذه ، وليس في العلم كبير ،
وفوق كل ذي علم عليم .

(١) دكتور محمد عبد المنعم البري .

(٢) دكتور يحيى إسماعيل .

وقديماً وقف عالم صغير أمام عالم كبير ، فنقده في بعض قوله ، فكانما أنكر عليه ذلك ، فقال : إن كنت كبيراً فلست أكبر من سليمان ، وإن كنت - أنا - صغيراً ، فلست أصغر من الهدد وقد قال لسليمان : أحطت بما لم تحط به ، وجئتك من سبأ نبأً يقين .

كنت أود من الشيخ الأكبر أن يرفض لقاء الحاخام ، ولا يحقق له أمنيته في اقتحام الأزهر ، ويرجعه خائباً مغيظاً ، فإن (غيظ الكفار) المحاربين من أهداف المسلم ، ومما نوه به القرآن ، فقد قال تعالى : ﴿ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ ﴾ (الفتح: ٢٩) .
﴿ وَلَا يَطُورُ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ ﴾ (التوبة: ١٢٠) .

وأن يقتدي بذلك الصحابي المجاهد الذي وقع في أسر الروم ، فحبسه قائدهم ، يريد إذلاله ومنع عنه الطعام أياماً ، ثم جاء به ووضع أمامه لحماً ، فسأل : أي لحم هذا ؟ ف قيل له : خنزير ! فقال : للملك أو للقائد الرومي : أما والله إنني لأعلم أن الله تعالى أحله لي للضرورة ، ولكن لن أقر عينك بالأكل منه ! وأبى أن يأكل ، حتى من الله عليه بالفكاك من الأسر .

لقد قال الشيخ : إن الحاخام رجاء أن يقابله ، فلم ير بأساً في
مقابلته ، وكنت أتمنى ألا يحقق له رجاءه ، فهو سيستغل هذه
الزيارة لصالحه وصالح قضيته ، والأزهر أولى المؤسسات
ألا يمكن الصهاينة من استغلاله بالحق أو بالباطل .
وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب

* * *